الدليل للفصل بالاقسام الثلثة بعينه جار في امتناع ان
يدخل فيها امور لا موجودة ولا معدومة بان المركب منها ومن
غيرها اما ان يكون موجودات محضة او معدومات محضة او مركبا
من الموجودات والمعدومات والكل باطل بعين ما ذكرنا
من الدليل فيتجه عن عدم البقاء لان ذلك كيف يصلح
للمعارضة وكيف يتصور ان يقال والكل باطل بعين ما ذكرنا
فان الامور الاضافية على تقدير دخولها في الموجودات
لا يلزم قدم الحادث ولا انتفاء الواجب ولا شيء من
المحذورات وهو ظاهر فحمل كلام المص على مثل هذه
المعارضة الظاهرة السقوط ليس اقرب مما افده
وفرعه على انه بنى المعارضة على اثبات تلك الامور
بالاستقلال ثم عند التقرير جعلها داخلة في الموجود
او المعدوم وهذا مخالف ظاهر لما في السؤال فانه صرح
في الاندراج في احد النقيضين **قوله** لانا نعلم ان كل موجود
يجب بواسطة الموجودات المستندة الى الواجب وذلك
لان الجزء الموجود على هذا التقدير يجوز ان يكون ايجادا او
امرا اضافيا غير واجب من علته فلا يلزم من انعدامه
انعدام علته الى الواجب فلا يلزم المحذور الذي هو انتفاء
الواجب فلا يلزم خلاف المفروض وهو عدم وجود زيد
لجواز امكان عدم عمرو على هذا التقدير **قوله** ولا يمكن
استناد تلك الامور الى الواجب بطريق الايجاب
اراد به الايجاب الذاتي بدليل قوله لانه يلزم ح المحال
المذكورة لان لزوم المحالات المذكورة انما يترتب على ذلك

الايجاب

الايجاب لا الايجاب مطلقا ولا الايجاب الحاصل
من تعلق ايجاد اخر اليه فانه سيجيء بانه ليس بهذه المثابة
قوله من قدم الحادث وانتفاء الواجب يلزم
ان يكون قديما بقدم الايقاع والايجاد وان عدم زيد مثلا
لا يكون الا بزوال الايقاع المتعلق بوجوده وزوال الايقاع
المستند الى الواجب بطريق يوجب زوال علته وهو الموقع
وقال صاحب السبوح في بيان الملازمة لانها ان كانت
مستغنية في شيء من الازمنة لزم انتفاء الواجب والا
فقدم الحادث وهذا الترديد قبيح اذ لا يتصور توسط العدم
فيما يستند الى الواجب بطريق الايجاب وايضا الكلام
في الحادث الذي تعلق بذلك الامور لا في نفس
الامور فافهم **قوله** اذ لا شك انها مفتقرة الى الواجب
لانها امور ممكنة ثابتة والثبوت نوع من الحدوث
فلا يستغني عن المثبت كيف وانها افعال حقيقة صادرة
عن الفاعل كما تقدم في المقدمة الاولى **قوله** بلا واسطة
او بواسطة الموجودات المستندة اليه لكن لا على سبيل الوجوب
ظاهر اول هذا الكلام لا ينطبق الا على مذهب الفلاسفة فان
ايجاد المعلول الاول مستند الى الواجب بلا واسطة ثم ايجاد المعلول
الاول المعلول الثاني مستند اليه بواسطة المعلول الاول
لكن قوله لكن لا على سبيل الوجوب يأباه عن حمله على مذهبهم
بناء على تعلقه بقوله الموجودات المستندة اليه كما هو الظاهر
لا بقوله انها مفتقرة واما على مذهب اهل الحق فكل ايجاد مستند
الى الواجب ابتداء او بلا واسطة وان جاز كون بعض الموجودات

King Saud University
Copyright © King Saud University